

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرارات الجمهوريين رقمى ٦٣ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى
لبحوث الإسكان والبناء ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجنة لإعداد المعايير
التصميمية للمستشفيات والمنشآت الصحية ؛

وعلى قرار رئيس الوزراء رقم ٨٩٩ لسنة ٢٠١٦ ؛
وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث
الإسكان والبناء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعتبر الجداول والملاحق جزءاً لا يتجزأ من المعايير التصميمية للمستشفيات والمنشآت الصحية .

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانونين رقمى ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
بتنفيذ ما جاء بالمجلد الرابع بهذا الكود وتطبيق أحكامه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لمضى ستة أشهر
على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٧/١١/١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / مصطفى كمال مديولى